العدد السابع ٢٠٢٢م

مجلة
جامعة جنوب الوادي
الدولية للدراسات القانونية

خصوصية شركة الشخص الواحد والطبيعة القانونية لها

إعداد

الباحثة / هاجر ابراهيم ابراهيم على

باحثة قسم القانون الخاص
كلية الحقوق – جامعة أسوان

ملخص البحث

يهدف هذا البحث إلى دراسة النصوص القانونية المتعلقة بشركة الشخص الواحد، والتي أجاز المشرع المصري تأسيسها وفقاً لأحكام القانون رقم (٤) لسنة ٢٠١٨ بشأن الشركات التجارية والتي عرفت شركة الشخص الواحد بأنها" شركة يمتلك رأس مالها بالكامل شخص واحد سواء كان طبيعياً أم اعتبارياً، وذلك بما لا يتعارض مع غرضها أو من اسم مؤسسها، ويجب أن يتبع اسمها بما يفيد أنها شركة من شركات الشخص الواحد ذات مسئولية محدودة ويوضع على مركزها الرئيسي وفروعها إن وجدت وفي كل مكاتباتها."

وتتضمن الدراسة محاولة لتسليط الضوء على هذا الشكل الجديد من الشركات، والذي لم يكن له نظامه القانوني المستقل في التشريع المصري من قبل، وبيان ماهية هذه الشركة، ثم تناولنا طرق وشروط تأسيس شركة الشخص الواحد، وبيان الجزاء الذي يترتب جراء الإخلال بقواعد التأسيس.

وقد اتبع في هذه الدراسة المنهج التحليلي مع المنهج المقارن، حيث قمنا بعرض ومناقشة وتحليل لأحكام وقواعد قانون الشركات المصري، ذات الصلة بموضوع شركة الشخص الواحد، بالإضافة إلى عرض ومناقشة بعض نصوص التشريعات الأخرى مع الإستعانة بآراء الفقهاء، وكذلك الرجوع إلى أحكام القضاء المتعلقة بموضوع الدراسة فى مصر وبعض التشريعات.

وتوصلت الدراسة إلي عدة نتائج ومن أهمها أنه يجوز أن تتكون هذه الشركة إما بالتكوين المباشر أي منذ بالبداية، أو التكوين الغير مباشر أي نتيجة اجتماع كل حصص الشركة في يد مؤسس واحد.

Résumé

Cette recherche vise à examiner les textes juridiques relatifs à l'entreprise individuelle, que le législateur égyptien a autorisé à établir conformément aux dispositions de la loi n. 4 de 2018 relative aux sociétés commerciales, qui définit l'entreprise individuelle comme une entreprise dont le capital est détenu à 100% par une seule personne, qu'elle soit physique ou morale, et qui n'entre pas en conflit Avec son objet ou du nom de son fondateur: Dans ce cadre, le nom de la société doit être suivi d'une déclaration précisant qu'il s'agit d'une société individuelle à responsabilité limitée et qu'elle est placée sur son centre principal et ses succursales le cas échéant et dans toutes ses correspondances.

L'étude comprend une tentative de faire la lumière sur cette nouvelle forme de société, qui n'avait pas auparavant son propre système juridique indépendant dans la législation égyptienne, et de clarifier ce qu'est cette société. et les conditions pour créer une société unipersonnelle. Et un relevé des sanctions qui résultent d'une violation des règles fondatrices, individuelle.et La déclaration de la sanction résultant de la violation des règles d'établissement. Dans cette étude, l'approche analytique a été suivie avec l'approche comparative, où nous avons présenté, discuté et analysé les dispositions et les règles de la loi égyptienne sur les sociétés, liées au sujet de la société d'une personne, en plus de présenter et de discuter certains textes d'autres lois en utilisant les opinions de juristes, ainsi que de se référer aux décisions judiciaires liées au sujet d'étude en Égypte et à certaines législations. L'étude a atteint plusieurs résultats, dont le plus important est que cette société peut être formée soit par une formation directe, c'est-à-dire dès le début, soit par la formation indirecte, c'est-à-dire le résultat de la réunion de toutes les actions de la société entre les mains d'un fondateur.

المقدمة

شركة الشخص الواحد تعد إستثناء على مفهوم الشركة التي تقوم على فكرة التعاون والاشتراك في مشروع تجاري بين شريكين أو أكثر بتقديم حصة من مال أو عمل[١]، ومن خلالها يجوز أن يقوم مؤسس الشركة بإرادته المنفردة بتأسيس شركة محدودة المسؤولية. وتكون مسؤولية مؤسس الشركة عن ديونها محدودة بمقدار رأسماله مما يعنى انفصال ذمته المالية عن ذمة الشركة، فلا يجوز للدائنين التنفيذ على الأموال الخاصة للمؤسس، كما أن إفلاس الشركة لا يتبعه إفلاس مؤسسها، كما أن إفلاسه لا يتبعه إفلاس الشركة[٢]. وإذا نظرنا لواقع العمل التجاري والتطورات العديدة التي حدثت فيه والتداخلات المتعددة التي تطرأ عليه في كل يوم، ومن أجل منح المزيد من الحماية والضمانات القانونية للعمل التجاري وأنشطة الاستثمار المتعددة، فقد كان من المناسب فتح الباب لإستيعاب شركة الشخص الواحد والعمل بتعديل القانون الذى سمح بقيام هذا النوع من الشركات، والتي قد تساهم بإيجابية في دعم العمل التجاري وتشجيع العديد من الأشخاص ورواد الأعمال والشباب للولوج في العمل التجاري.وكما نعلم فإن الشركة التجارية تتميز بأن لها شخصيتها القانونية الاعتبارية التي تنشأ بالقانون وبصفة مستقلة تماماً عن شخصية الأشخاص المالكين للشركة. فإن للوضع القانوني لشركة الشخص الواحد عدة مزايا من أهمها الفصل بين الشخص الطبيعي،وبين الشخص الاعتباري المتمثل في الشركة التي يمتلكها[٣].

ومن الميزات الإضافية الهامة لشركة الشخص الواحد أن العديد من الاشخاص الطبيعيين قد يفضلون التعامل أو العمل عبر الشركات التي يؤسسونها وذلك لرفع المسؤولية القانونية عن كاهلهم الشخصي مع حصر كل المسئولية في الشخص الاعتباري الذى تم تأسسيه لهذا الغرض.

---

[١] – د. حسام توكل موسى، التنظيم القانوني لشركة الشخص الواحد في التشريع المصري، دار النهضة العربية، القاهرة،٢٠١٩، ص ٦٤.

[٢] – د. تامر خليف العبدلله، شركة الشخص الواحد، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، ٢٠١٦، ص٤٤.

[٣] – د. إخلاص حميد حمزه، شركة الشخص الواحد محدودة المسؤولية دار الجامعة الجديدة ، الإسكندرية، ٢٠١٦. ص٩٨٠.

أيضاً العديد من الجهات الراغبة في العمل من الأشخاص (الطبيعيين أو المعنويين) قد ترغب أو تفضل التعامل مع شخصيات اعتبارية لديها أنظمة معروفة وأسس مؤسسية لضبط العمل والتعاملات وهذا في الغالب لا يتوفر عند التعامل مع العديد من الأشخاص الطبيعيين لأنهم يحكمون العمل وفق رؤيتهم الذاتية وأمزجتهم الشخصية أو تطلعاتهم الفردية، وهذا الوضع قد يحدث نوعاً من النفور لدى البعض أو عدم الحماس في التعامل أو قد يتسبب في تضارب المصالح التي قد تحددها لدرجة كبيرة المعايير الشخصية والذاتية لصاحب العمل، وكل هذا وغيره فتح الباب للتفكير في شركة الشخص الواحد وتقنينها.

أولا: تساؤلات البحث:

تكمن مشكلة البحث في الاجابة على عدة تساؤلات منها:

ما هى خصوصية شركة الشخص الواحد؟ وما أهميتها؟ و وما هى المزايا القانونية والاقتصادية لها؟ وما هى أهم سلبيات شركة الشخص الواحد؟ وما هى الطبيعة القانونية لها؟

ثانياً: أهمية البحث:

تكمن اهمية البحث فيما يلى:

١. بيان خصوصية شركة الشخص الواحد.
٢. التعرف على المزايا القانونية والاقتصادية لشركة الشخص الواحد
٣. التعرف سلبيات شركة الشخص الواحد.
٤. بيان الطبيعة القانونية لشركة الشخص الواحد.

ثالثاً: منهج البحث:

تعتمد هذه الدراسة على المنهج التحليلي بالإضافة إلى المنهج المقارن، نظراً لطبيعة الدراسة وإرتباط مواضيعها، إلى جانب محاولة إثراء الموضوع والإلمام بجميع جوانبه، حيث سنقوم بعرض ومناقشة وتحليل لأحكام وقواعد قانون الشركات المصري، ذات الصلة

بموضوع شركة الشخص الواحد، بالإضافة إلى عرض ومناقشة بعض نصوص التشريعات الأخرى مع الاستعانة بآراء الفقهاء، كلما أمكن ذلك.

رابعاً: خطة البحث:

المبحث الأول: أهمية ومزايا وسلبيات شركة الشخص الواحد.

المطلب الأول :أهمية شركة الشخص الواحد.

المطلب الثاني: مزايا وسلبيات شركة الشخص الواحد.

المبحث الثاني: الطبيعة القانونية لشركة الشخص الواحد.

المطلب الأول : شركة الشخص الواحد شركة أشخاص.

المطلب الثاني : شركة الشخص الواحد شركة أموال.

المطلب الثالث : شركة الشخص الواحد ذات طبيعة مختلطة.

المبحث الأول

أهمية ومزايا وسلبيات شركة الشخص الواحد

تنبع أهمية شركة الشخص الواحد من المزايا العديدة التي تقدمها للحياة التجارية والاقتصادية إذ انها تدفع نحو تعزيز المشروعات الصغيرة والمتوسطة إلي الدخول في السوق والمشاركة في العملية التجارية والصناعية، دون خوف من فقدان صغار المستثمرين لرؤوس أموالهم نتيجة الإفلاس، أو تعثر تلك المشروعات[١]. فالمشرع المصري قد أوجد تنظيماً قانونياً متمثلاً في شركة الشخص الواحد، يجمع بين إنشاء مشروعات اقتصادية قائمة على فكرة تحديد المسئولية على خلاف القاعدة العامة في المشروعات الفردية ودعماً لتشجيع إقامة مشروعات اقتصادية نافعة. وهذه المسئولية المحدودة للمؤسس تحثه على استثمار أمواله وضخها في الشركة، مع ضمان حماية أمواله الخاصة من التأثر بإفلاس الشركة أو تعثرها، إذ تنفصل الذمة المالية للشركة عن الذمة المالية للمؤسس، فلا يتم التنفيذ إلا على رأسمال الشركة فقط، دون أموال المؤسس الخاصة. ذلك أن المؤسس في شركة الشخص الواحد يكون على علمٍ مسبق بنطاق ومقدار المسئولية التي قد يتعرض لها عن ديون الشركة، والتي لن تتجاوز ما سبق أن قدمه من حصص أثناء تأسيسها. وهو ما سنوضحه بالتفصيل في المطلبين التاليين:-

- المطلب الأول أهمية شركة الشخص الواحد.
- المطلب الثاني مزايا وسلبيات شركة الشخص الواحد.

---

[١] -Namrata Gupta: ONE PERSON COMPANY - A CRITICAL ANALYSIS, INTERNATIONAL JOURNAL OF LEGAL INSIGHT, Volume I, Issue 3, p12

المطلب الأول

أهمية شركة الشخص الواحد

إن التطور الذى يشهده العالم اليوم في مجال الاقتصاد، تحيط به كثير من الأمور الدقيقة نظراً لظروف الحياة الاقتصادية الحديثة والمشاكل والصعوبات التي تقف في طريق المشروعات المتوسطة والصغيرة.[١] فالاتساع الاقتصادي الكبير أدى إلى وجود المنافسة الشديدة بين جميع القطاعات، الأمر الذى أدى وفقاً لقاعدة أن جميع أموال المدين ضامنة للوفاء بديونه إلى عزوف الكثيرين عن الدخول في مجال التجارة أو الاستثمار لما يحيط بهما من مخاطر قد تتسبب في ضياع جميع ثرواتهم.

فكان الحل هو اللجوء إلى نظام الشركة، فقد أجاز المشرع للشركاء في الشركة تحديد مسئوليتهم بمقدار مساهمتهم في رأس مال الشركة فقط، دون أن تمتد إلى أموالهم الأخرى سواء إتخذت الشركة شكل شركة ذات مسؤولية محدودة أو مساهمه عامة[٢]. ومن هنا دعت الحاجه العملية إلى قيام المشرع المصري بالإعتراف بشركة الشخص الواحد والتي حددت مسؤولية مؤسس الشركة بها بمقدار رأس مال الشركة المقدم منه، دون أن تمتد مسؤوليته الناتجة عن هذا المشروع إلى أمواله الأخرى .

ويعتبر اعتراف الدول بتأسيس شركة الشخص الواحد بصورة مباشرة ، أو إستمرار الشركة رغم اجتماع كل حصصها في يد مؤسسها يعد انقلاباً على الأسس التقليدية

---

[١]– د. حسام محمد البطوش، شركة الشخص الواحد في التشريع الأردني، أساسها وصورها، مؤتة للبحوث والدراسات والعلوم الإنسانية والاجتماعية–الأردن، المجلد(الحادي والعشرون)،العدد(الثاني)، ٢٠٠٦،ص٤٨.

[٢]– محمد إبراهيم أبو شعبان، شركة الشخص الواحد ودورها في نمو الاقتصاد الإماراتي، بحث منشور علي شبكة الانترنت:

https://www.alkhaleej.ae/%d8%a2%d8%b1%d8%a7%d8%a1-%d9%88%d8%aa%d8%ad%d9%84%d9%8a%d9%84%d8%a7%d8%aa ،تاريخ الزيارة: ٢٠٢٢/٣/١٥

لمبادئ قانون الشركات، إلا أن هذا الإنقلاب لم يأتي من العدم، بل كان وليد التطور المستمر للشركات حيث كانت النظرية التقليدية للشركات الموروثة عن القانون الروماني تقود على الفكرة العقدية، التي تقتضي تكوين الشركة بين شريكين على الأقل عن طريق التعاقد،فالشركة حسب هذه النظرية عقد تحكمه إرادة المتعاقدين منذ نشأته حتى إنقضائه.[1]

أما فيما يخص الناحية العملية، فتكمن في أن أهمية الأخذ بشركة الشخص الواحد تأتي نتيجة المزايا التي تحققها للمستثمرين سواءً فيما يتعلق بمشروعهم ذاته أو في علاقتهم مع الغير أثناء ممارسة نشاطهم في إطار الشركة حيث تتلخص أهم المزايا فيما يلي:

١- تحديد المسؤولية :

إذ أن الأخذ بنظام شركة الشخص الواحد ذات المسؤولية المحدودة يؤدى إلى تحديد مسؤولية المؤسس بقدر رأسمال الشركة، والمسؤولية المحدودة تعنى أنه لا يستطيع الدائنون الرجوع على الأموال الأخرى التي لم يخصصها صاحب الشركة لمشروعه، إلا في حدود الذمة المالية المخصصة للمشروع، وهكذا يستطيع الشخص أن يخضع جزءاً من ذمته لمخاطر مشروعه ويستبعد أمواله الشخصية من ملاحقة دائني الشركة.

٢- تحقيق إدارة أفضل للمشروعات :

إذ أن مزية المبادرة الفردية التي تحققها شركة الشخص الواحد تؤدى إلى سهولة اتخاذ القرارات فيها في إطار مرن غير محدود.

٣- تخفيض حالات اللجوء إلى الشركات الوهمية :

فقد كشف العمل عن إمكانية استخدام الشركة ذات المسؤولية المحدودة لإنشاء شركات وهمية هى في حقيقتها شركة الشخص الواحد، بحيث يجمع هذا الشخص معظم حصص الشركة بين يديه ويسجل حصة بأسم قريب أو صديق له لمجرد استكمال شكل الشركة الذى يتطلبه القانون.

---

[1] – د. إلياس ناصيف، موسوعة الشركات التجارية، الجزء الخامس، شركة الشخص الواحد، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، الطبعة الثالثة، ٢٠١٣، ص٢٧.

وعليه فإن السماح لشخص واحد طبيعياً كان أو معنوياً بتأسيس شركة ذات مسؤولية محدودة من البداية واستمرارها على هذا الوجه؛ سيؤدى إلى الحد من ظاهرة الشركات الوهمية[١]، ففي إحصاء قام به المعهد الوطني في فرنسا l'Institut National de France بتاريخ ١٩٨٤/١/١ تبين منه أن هناك عدداً كبيراً من الشركات المساهمة والشركات المحدودة المسؤولية تستخدم أقل من عشرة عمال، فاعتبر أنه من المحتمل أن تكون هذه الشركات هي شركات شخص واحد فعلية.

في إحصاء آخر تم في فرنسا تبين أن حجم الشركات الوهمية وصل حتى منتصف عام ١٩٨٥ إلى ثلثي عدد الشركات الموجودة والبالغ عددها ١٢٠ ألف شركة مساهمة و ٣٢٠ ألف شركة محدودة المسؤولية.[٢]

أما في ألمانيا فقد تبين من إحصاء قامت به الحكومة الفيدرالية عام ١٩٧٤ أن هناك حوالى ٨٣ ألف شركة ذات مسؤولية محدودة بإجمالي رأس مال قدره ٤٥ مليار مارك ألماني، مقابل ٢٣٠٠ شركة مساهمة إجمالي رأس مالها ٥٨ مليار مارك ألماني.[٣]

كما تبين أيضا أن شركة الشخص الواحد كانت تشكل خلال هذه الفترة ١/٥ عدد الشركات المحدودة المسؤولية. ومن هنا كان الإعتراف بشركة الشخص الواحد أمراً ضرورياً؛ لأن حجم المشروعات الفردية في أي دولة يمثل عادةً كياناً حيوياً في الاقتصاد القومي سواء من حيث العدد أو من حيث الأهمية الاقتصادية، وعليه تبين أن السماح بتأسيس شركة الشخص الواحد منذ البداية من شأنه القضاء إلى حد ما، على ظاهرة الشركات الوهمية.

---

[١] – د. زينة غانم الصفار وأخرون، أثر تخصيص الذمة المالية علي شركة الشخص الواحد، مجلة الرافدين للحقوق، المجلد(١٣)العدد (٤٨)، السنة(١٩) ٢٠١٩، صـ١٩٨.

[٢]- SPETH Patrick,L'Entreprise unipersonnelle a responsebilte limitée.,une structure adapté aux P.M.E., les petites affiches, n◦112,18 Septembre, 2020, p. 87.

المطلب الثاني

مزايا وسلبيات شركة الشخص الواحد

تتميز شركة الشخص الواحد بأنها تعمل على تصحيح أوضاع قانونية غير حقيقية أو غير متوافقة حقيقةً مع الشروط المتطلبة قانوناً، إذ عادة ما يلجأ الأشخاص إلى إنشاء شركات صورية، تكون الحصص أو الأسهم في يد شخص واحد فعلاً، بينما على الأوراق وفي السجلات الخاصة يكون هناك تعدد صوري للشركاء، ويكون ذلك بهدف الالتفاف عن الأركان الموضوعية للشركة التي يتطلبها القانون، وخاصة ركن تعدد الشركاء، فتسمح شركة الشخص الواحد لشخص بمفرده من تأسيس شركته الخاصة، والتي يكون فيها مالكاً بمفرده لجميع حصصها.[1]

ووجود مؤسس للشركة يضمن لها تحقيق إدارة أفضل، إذ تكون جميع الصلاحيات والسلطات في يد شخص واحد، هو المؤسس، فيتم اتخاذ القرارات المتعلقة بالشركة بشكل سريع ومرن، فلا يتطلب الأمر ضرورة عرض القرارات على الجمعية العامة للشركة، أو تطلب أغلبية معينة أو اجراءات محددة لاتخاذ بعض القرارات المصيرية، فضلاً عما يحققه ذلك من استقلالية في الإدارة والرقابة، ويحول دون وجود امكانية لتعارض المصالح بين الشركاء في الشركة [2]. وتظهر مرونة وسرعة القرارات التي تتخذها شركة الشخص الواحد في عدة وجوة، فلا يتطلب الأمر أوقاتاً دورية محددة لاجتماع مجلس الإدارة، فيكون للمؤسس اتخاذ القرار في أي وقت. كما لا يتطلب الأمر ضرورة توافر نصاباً قانونياً معيناً لاتخاذ القرارات الخاصة بالشركة، كما لا يتطلب الأمر ضرورة إدراج الموضوعات التي يجب مناقشتها في جدول أعمال الجمعية العامة للشركة قبل ميعاد معين من إنعقاده، إذ أن وجود شخص واحد يمثل الجمعية العامة للشركة يعمل على تفادي كل تلك العيوب التي

---

[1] – سامر سمير نجم الدين: تغيير الشكل القانوني لشركة الشخص الواحد ذات المسئولية المحدودة إلى شركة التضامن وشركة المساهمة العامة– دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، كلية الدراسات الفقهية والقانونية، جامعة آل البيت، المملكة الأردنية الهاشمية، ٢٠٠٩ /٢٠١٠، ص ٩.

[2] –د. إلياس ناصيف: مرجع السابق، ص ٧.

كانت تتصل بأعمال الشركات الأخرى، وكيفية اتخاذ القرارات الخاصة بها[١].

فضلاً عن ذلك فإن هذا النوع من الشركات يحقق ميزة استمرار العمل التجاري وسهولة نقله، سواء من حيث الأشخاص أو من حيث نوع الشركة نفسها. ذلك أن القانون يبيح تحويل شركة الشخص الواحد إلى أي شركة أخرى، طالما توافرت فيها الشروط القانونية، كما يسمح بانتقال ملكية الشركة من مؤسسها إلى غيره بشكل يسير، فلا يتطلب الأمر سوى تغيير القيود المتعلقة بالشركة في السجل التجاري بما يفيد ذلك[٢].

كل هذه المزايا وغيرها سنتحدث عنها بإستفاضه، بجانب تناول سلبيات شركة الشخص الواحد لأجل الموضوعية وتناول الأمر من كافة جوانبه .

لذلك تم تقسيم هذا المطلب إلى فرعين حيث نتناول في الفرع الأول مزايا شركة الشخص الواحد، ونتناول في الفرع الثاني سلبيات شركة الشخص الواحد.

3- Natcha Rattaphan: Legal issues on creditors' rights and protections in single member companies, Thesis submitted in partial fulfillment of the requirement for the degree of master of laws in business laws, Faculty of Law, Thammasat University, Thailand, August 2016, p13,14.

[1]- PAILLUSSEAU Jean: les entreprises d'une seule personne dans différents systèmes juridiques, Ph.D., Faculté de droit, Institut de science politique, 2020, p131

الفرع الأول
مزايا شركة الشخص الواحد

إن شركة الشخص الواحد بمفهومها القائم على فكرة تأسيس شركة ذات مسؤولية محدودة من قبل شخص واحد وبإرادته المنفردة، والإعتراف لهذه الشركة بالشخصية المعنوية، وأن مسؤولية الشخص الواحد فيها تكون محدودة بقدر ما اقتطعه من أجل الشركة، تتصف بمميزات خاصة بها دون غيرها من الشركات ومن هذه المميزات:

أولاً : تتمثل المزايا القانونية في الآتي :-

١- تحديد مسؤولية المستثمر الفردي :-

وجدت فكرة شركة الشخص الواحد بمفهومها القائم على الشخصية المعنوية المستقلة والذمة المالية المستقلة عن شخصية وذمة الشخص المكون لها حماية لصغار المستثمرين، باعتبار أن شركة الشخص الواحد هي المسؤولة عن ديونها، وهى التي تتعرض للإفلاس دون صاحبها، نتيجة للانفصال الذى يؤدى إلى أن المؤسس لا يسأل عن ديون الشركة في أمواله الشخصية.[١]

وهو ما أكده المشرع المصري في القانون رقم (٤) لسنه ٢٠١٨ في مادته (١٢٩مكرراً)، إستثناء من أحكام المادة (٤٦مكرراً) من هذا القانون، يُسأل مؤسس شركة الشخص الواحد عن جميع أمواله في الحالات الآتية :-

أ. إذا قام بسوء نية بتصفية الشركة أو وقف نشاطها قبل إنتهاء مدتها أو تحقيق الغرض من إنشائها.

ب. إذا لم يقم بالفصل بين ذمته المالية والذمة المالية للشركة.

ج. إذا إبرم عقوداً أو أجرى تصرفات بإسم الشركة تحت التأسيس ولم تكن هذه العقود

---

[١] – د. ناريمان عبدالقادر، الأحكام العامة للشركة ذات المسؤولية المحدودة وشركة الشخص الواحد، المرجع السابق، ص١٤.

أو التصرفات لازمة لتأسيس الشركة.[١]

٢-سهولة إمداد الشركة بما تحتاجه من مال لتحقيق مرونة العمل في الشركة :-

تتسم إجراءات زيادة رأسمال الشركة وتخفيضه بالسرعة والبساطة. وهى تخضع لإرادة الشخص الواحد دون تقييده بالحصول على موافقة أحد، وذلك وفقاً لما يراه هو مناسباً لمصلحة الشركة وما يؤدى إلى نجاحها وتحقيق الربح. وهذا كله يؤدى إلى أن تتميز شركة الشخص الواحد بالمرونة في إطار العمل مما يحقق لصاحبها أفضل النتائج وذلك من خلال توسيع نشاطه الاقتصادي بالتدريج عن طريق الزيادة المستمرة في رأسماله، مما يمكنه في النهاية من الانتقال بشركته إلى شركة متعددة الشركاء ذات مسؤولية محدودة[٢].

وهو ما أقره المشرع المصري في المادة (١٢٩مكرراً) الفقرة (٣): يقوم مؤسس شركة الشخص الواحد على جميع شئونها، وله على الأخص الآتي:

أ. تعديل عقد تأسيس الشركة.

ب. حل الشركة وتصفيتها وفقاً لأحكام هذا القانون ولائحته التنفيذية.

ج. دمج الشركة في شركة أخرى، أو معها، أو تحويلها إلى شركة من طبيعة أخرى.

د. زيادة رأسمال الشركة أو تخفيضه بما لا يقل عن الحد الأدنى المنصوص عليه في اللائحة التنفيذية لهذا القانون.

هـ. تعيين مدير أو أكثر للشركة، وتحديد إختصاصاتهم وصلاحياتهم، وإعتماد توقيعاتهم، ويمثل المدير أو من يحدده مؤسس الشركة من بينهم في حالة تعددهم، الشركة أمام القضاء والغير، ويكون المدير أو المديرون مسئولين عن إدارتها أمام المالك[٣].

و. عزل مدير الشركة أو تقييد إختصاصاته.

---

[١] -تم نشر هذا القانون في الجريدة الرسمية، العدد ٢ مكرر، الصادر في ٢٠١٨/١/١٦، ص .٢٨.

[٢] -د. حسام محمد البطوش، المرجع السابق، ص٦٣.

[3]-Raymond Bernard : les entreprises d'une seule personne dans différents systèmes juridiques, Ph.D., Faculté de droit, Institut de science politique, 2017, p.87.

وفي جميع الأحوال، لا تكون الإجراءات المشار إليها نافذة في حق الغير إلا من تاريخ قيدها في السجل التجاري.[1]

٣- تسهيل إجراءات تأسيسها وسرعة إتخاذ القرارات وتحقيق أفضل إدارة ممكنة للمشروع:-

تتميز شركة الشخص الواحد بسهولة تأسيسها إذ أن العمل التأسيسي وما يتضمنه من إسم الشركة وغايتها ومركزها الرئيسي ومقدار رأسمالها والحصص العينية المكونة لرأس المال كلها من الأمور التي يقررها المؤسس بإرادته المنفردة دون أن يدخل في متاهات الاختلاف مع الشركاء فيما يتعلق بالغايات والأسس التي تقوم عليها الشركة وما يتعلق بنظام الشركة وما يتضمنه من كيفية إدارتها إذ أن كل ذلك يخضع فقط للإرادة المنفردة للمؤسس مما يسرع في وجود هذه الشركة وتأسيسها.[2]

وهو ما أوضحه المشرع المصري في (المادة ١٢٩مكرراً) الفقرة (١): "تؤسس شركة الشخص الواحد بطلب يقدمه مؤسسها أو من ينوب عنه إلى الهيئة، ويكون لشركة الشخص الواحد نظام أساسي يشتمل على إسمها، وأغراضها، وبيانات مؤسسها، ومدتها، وكيفية إدارتها، وعنوان مركزها الرئيسي، وفروعها إن وجدت، ومقدار رأسمالها، وقواعد تصفيتها، وأي بيانات أخرى تحددها اللائحة التنفيذية لهذا القانون".

كما أن شركة الشخص الواحد تتميز بسرعة إتخاذ القرارات اللازمة لتسيير شؤونها وممارستها لعملها، إذ أن إتخاذ القرارات في الشركات ذات المسؤولية المحدودة المكونة من عدة شركاء يتم عادة باجتماع الهيئة العامة وما يتطلبه الاجتماع عادة من نصاب معين يحدده نظام الشركة. أما في حالة شركة الشخص الواحد فإن مؤسسها يقوم مقام الجمعية العامة، وبالتالي فإن إتخاذ القرارات لن يحتاج إلى دعوة للاجتماع وغير ذلك من الإجراءات التي قد تؤثر على سرعة القرار في الشركة. مما يدعونا إلى القول بأن نظام شركة الشخص الواحد يتمتع بسرعة اتخاذ القرارات فيه من قبل مؤسسها باعتبار إنه يملك

---

[1] -سبق الاشارة إليه، صـ٢٩.

[2] - د. فيروز الريماوي: شركة الشخص الواحد، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٩٩٧، ص ١٩.

الحل والربط في الشركة وفقاً لأحكام القانون.

٤- تنازل الشخص عن حصته:

إن التنازل عن الحصص في شركة الشخص الواحد يتسم بالبساطة، نظراً لتكونها من شخص واحد هو صاحب الإرادة والأمر في الموضوع، فبإرادته المنفردة يقرر التنازل عن حصصه كلها أو جزء منها دون أن يتقيد بالحصول علي موافقة أحد. وأن هذه الإرادة المنفردة للشخص الواحد تقوم مقام بقية الشركاء، وقد يتنازل الشخص الواحد عن كل حصصه أو جزء منها، وقد يتنازل لشخص واحد أو لعدة أشخاص، بينما في الشركات ذات المسؤولية المحدودة فإن التنازل عن الحصص بغير البيع يترتب عليه الحصول علي موافقة المدير أو هيئة المديرين.[١]

وهو ما أقره المشرع المصري في(المادة ١٢٩ مكرراً) الفقرة (الخامسة): " يلتزم مؤسس شركة الشخص الواحد، في حالة تصرفه في كامل رأس المال إلى شخص طبيعي أو اعتباري آخر، بإتخاذ إجراءات تعديل بيانات الشركة والسجل التجاري، وذلك خلال مدة لا تتجاوز تسعين يوماً من تاريخ التصرف، وذلك وفقاً للإجراءات والقواعد التي تحددها اللائحة التنفيذية لهذا القانون".

وفي جميع الأحوال، لا يكون التصرف نافذاً في حق الغير إلا من تاريخ قيده في السجل التجاري. وهنا تتجلى سمة المرونة بأسمى صورها، فقد يتمكن المؤسس من الإنتقال بشركته بصفتها شركة ذات مسؤولية محدودة من الشكل الفردي إلى الشكل الجماعي بكل سهولة ويسر، من خلال الإرادة المنفردة للشخص من حيث إمكانية تنازله عن بعض حصصه للغير دون التقيد بالحصول علي موافقة أحد وأن هذا الأمر لا يتطلب منه سوى إستكمال بعض الإجراءات الشكلية التي يتطلبها القانون.

---

[١]- د. دعد عزالدين سليم إسحاقات: شركة الشخص الواحد دراسة مقارنة، الجامعة الأردنية، كلية الدراسات العليا، ١٩٩٨، رسالة ماجيستير، ص١١١.

ثانياً:- المزايا الاقتصادية:

تتمثل هذه المزايا في الآتي:-

١- تشجيع الاستثمار:-

إن السماح لشخص واحد بتأسيس شركة ذات مسؤولية محدودة يشجع الاستثمار بعدة طرق:

أ- من حيث محدودية المسؤولية: يكون الشخص مسؤولاً عن ديون الشركة بمقدار الجزء الذى دفعه، أو الحصص التي يملكها في الشركة ولا يسأل عن التزامات الشركة في أمواله الخاصة، وإذا خسرت الشركة فهو عملياً لن يخسر إلا الجزء الذى دفعه للشركة.

ب- وعليه فإن أموال المستثمر الخاصة تبقى في حذر من وصول يد دائني الشركة إليها إذا ما أعلن إفلاسها، بسبب محدودية المسؤولية وإنفصال الذمة المالية للشركة عن ذمة الشخص الواحد هذا الأمر كله يشجع الأشخاص علي الاستثمار والسعي لإنشاء الشركة.[١]

٢- المحافظة على الكيانات الاقتصادية المزدهرة :-

من الخصائص المميزة لنظام شركة الشخص الواحد ذات المسؤولية المحدودة أنها تؤدى إلى الحفاظ على المشروعات المزدهرة وعلى كيان الشركة بمعنى إنه إذا أدى الانحراف المالي للمؤسس إلى المساس بذمته المالية ووضعه المالي وما يؤدى إلى هذه المزية وهو ما تتمتع به شركة الشخص الواحد من تحديد مسؤولية مؤسسها عن ديون مشروعه والإنفصال الذمي بينه وبين الشركة نتيجة لتمتعها بشخصية قانونية مستقلة عن شخصية مالكها.[٢]

وعليه فإن السماح للشخص بإنشاء مشروع مستقل بذمته المالية تحت شكل شركة

---

[١] - د. ناريمان عبدالقادر، الأحكام العامة للشركة ذات المسؤولية المحدودة وشركة الشخص الواحد، المرجع السابق، ص٢٢.

[٢] - د. حسام محمد البطوش، شركة الشخص الواحد في التشريع الأردني: أساسها وصورها، المرجع السابق، ص٦٥.

الشخص الواحد يؤدى إلى الإستقلال بين مختلف المشروعات التي يمتلكها الشخص نفسه فلا تتأثر المشروعات المزدهرة بتعثر المشروعات الفاشلة، وإفلاسها حتى لو كان الشخص الواحد نفسه هو مالكها.

٣- إستمرارية المشروع الاقتصادي في حالة وفاة صاحب الشركة :-

هو ما أكده المشرع المصري في (المادة ١٢٩ مكرراً) الفقرة (التاسعة): تحل شركة الشخص الواحد وتنقضي شخصيتها الاعتبارية في الحالات الأتية:"... وفاة مالك الشركة، إلا إذا آلت الشركة إلى وارث واحد أو اختار الورثة استمراريتها فهذا الأمر يحقق نوعاً من الإستقرار والمحافظة على الكيانات الاقتصادية دون أن تكون مهددة بوجودها، وما يترتب على ذلك أيضاً من تلافى الأضرار الاقتصادية الناجمة عن الزوال المفاجئ للشركة وما لذلك من تأثير سلبي على اقتصاد الدولة.

_فالنظام القانوني لشركة الشخص الواحد يسمح بتحويل الشركة بعد وفاة المؤسس المنفرد إلى شركة متعددة الشركاء ذات مسؤولية محدودة وفائدة ذلك تكمن في تفادى خطر بيع الشركة وموجوداتها بعد وفاة صاحبها بحجة تقسيمها بين الورثة ذات الشكل القانوني وقاموا بتوفيق أوضاعها خلال ستة أشهر من تاريخ الوفاة".[١]

فشركة الشخص الواحد تقوم على فكرة تحديد المسؤولية بالشخصية القانونية المستقلة عن شخصية مؤسسها والنتيجة المترتبة على ذلك أن حياة هذه الشركة وإستمراريتها تنفصل تماماً عن حياة المؤسس فلا يكون لوفاته أي تأثير على وجود هذه الشركة، وإنما تستمر بعد وفاته[٢].

---

[١] -سبق الاشارة إليه، ص ٣١.

[٢]- د.أحمد بن عبدالرحمن المجالي، الأحكام القانونية لشركة الشخص الواحد وفقاً لنظام الشركات السعودي الجديد، بحث منشور في مجلة جامعة الملك سعود – الحقوق والعلوم السياسية – السعودية، مجلد (٢٩) ، العدد (٢) ،٢٠١٧، صـ٢٧.

الفرع الثاني
سلبيات شركة الشخص الواحد

مما لا شك فيه أن لشركة الشخص الواحد بعض العيوب والسلبيات، لابد أن نشير إليها. ومن أهم هذه العيوب: –

١–عدم تعدد الشركاء في شركة الشخص الواحد، واقتصار ملكيتها على مؤسس منفرد، وتحديد مسئولية هذا المؤسس بما قدمه من رأسمال للشركة عند تأسيسها أو ما خصصه من ذمته المالية لذلك، هذا يُعد من أهم الأسباب التي قد تؤثر بشكل كبير على ائتمان هذه الشركة بالنسبة للغير، أي المتعاملين معها؛ إذ أن ذلك قد يؤدي إلى ضعف الضمان العام لدائني الشركة، حيث أن الواقع يؤكد أنه كلما زاد عدد الشركاء في الشركة، أو زادت مسئوليتهم تجاه ديون الشركة، فإن ذلك يؤدي إلى زيادة الضمان العام لدائني الشركة، وهو ما يدفع الغير إلى الاطمئنان إلى التعامل مع الشركة، حيث يكون لديه ما يؤكد قدرته على استيفاء حقوقه قبل الشركة، دون أن يتعرض لمخاطر ضياعها نتيجة إفلاس الشركة أو تعثرها، ففي شركات الأشخاص يكون الضمان العام لدائني الشركة عالياً جداً، نظراً لشمول ذلك الضمان العام على الذمة المالية للشركة بجانب الذمة المالية للشركاء على السواء.[١] فالضمان العام لدائني الشركة في شركة الشخص الواحد، مثلها في ذلك مثل شركات الأموال، يقتصر على أموال الشركة وحدها دون أموال المؤسس فيها، فلا يمكن مطالبة الأخير إلا بمقدار ما قدمه أو ما خصصه من مال عند تأسيس الشركة. كما أن تعدد الشركاء في الشركة يفعّل بشكل كبير من عملية الرقابة المتبادلة بين الشركاء[٢]، و عدم انفراد أحدهم باتخاذ القرارات المصيرية للشركة.[٣]

---

[١] – د.حافظ جعفر إبراهيم، الإرادة المنفردة ودورها في تكوين شركة الشخص الواحد (القانون الإماراتي) ، مجلة القانون المغربي، العدد (٣٥) ، يوليو ٢٠١٧، صـ ١٨٨.

[2] -Annick Martin : L' Entreprise unipersonnelle a responsabilité limitée , J.C.P. Doctrine , No . 4324, 14 Mai 2019, no . 10, note 22 p.21.

[٣] – لمياء حلمي أبو جابر، إفلاس شركة الشخص الواحد، رسالة ماجيستير، جامعة الشرق الأوسط، كانون الأول ٢٠١٤، ص ٧٨.

٢-إن من خصائص نظام شركة الشخص الواحد إمكانية قيام الشخص الواحد بتسجيل عدة شركات ذات مجالات مختلفة بإسمه، مما يؤدى إلى تجزئة ذمته المالية ولن يتمكن بالتالي من تنفيذ الإلتزامات التي تقع على عاتق الشركات التي يمتلكها، مما يجعل هذا الأمر وسيلة للتحايل من أجل التهرب من الإلتزامات باعتبار أن مسؤوليته محدودة بحدود الحصص التي يملكها في الشركة. فلا بد من وضع ضمانات معينة حمايةً لحقوق دائني الشركة، مثل إشتراط المشرع لتسجيل شركة الشخص الواحد تقديم كفالة بنكية بمبلغ محدود مثلاً زيادة على تحديد الحد الأدنى لرأسمال الشركة مما يدعم إئتمانها.

٣-أيضا من السلبيات نلاحظ أن بعض القوانين لا تسمح لهذا النوع من الشركات بالولوج في كل النشاطات التجارية بل تمنعها صراحة من ذلك وتحد من إطار أعمالها، وهذا الوضع بالتالي يحجم من مقدرتها التجارية ونشاطاتها الاستثمارية ويحصر نطاق أعمالها في إطار ضيق قد لا يتيح الفرصة للشركة للتحليق عالياً حتى ولو رغب أصحابها في ذلك. ولتجاوز هذا قد يكون مفيداً لأصحاب هذه الشركات ضخ الأموال الكثيرة كرأسمال للشركة وإستخدام الكفاءات العالية لتمكين الشركة من ارتياد كل الآفاق التجارية وكل النشاطات الاستثمارية دون أي حدود أو قيد.

٤- بالإضافة إلى أن إمكان حصول شركة الشخص الواحد على قروض تمويلية من صناديق الاستثمار أو البنوك، قد تكون أكثر صعوبة من الشركات الأخرى، كما أنه في شركة الشخص الواحد يكون المالك أو من يعينه هو المخول الوحيد بإدارة الشركة، فعلى رغم أن هذا سيوفر سهولة في سرعة إتخاذ القرارات، كما أشرنا سابقاً، إلا أنه أيضاً قد يؤدي إلى التعسف في استعمال الحق أو استعمال أموال الشركة والمغامرة بها، خصوصاً وهو يعلم أنه لا يسأل أو يتحمل الخسارة إلا بحدود الأموال المخصصة للاستثمار، مما قد يؤدي إلى وجود إهمال أو خطأ أو تقصير في إدارة الشركة في ظل عدم وجود مراقبة من باقي الشركاء.

٥- كما تواجه شركات الشخص الواحد، باعتبارها من المشروعات الصغيرة والمتوسطة، مشاكل مرتبطة ببيئة الاستثمار[١]، منها ما يتعلق بالتراخيص وطول فترة الموافقة، وتعدد

[١] -د. حسام توكل موسي، مرجع سابق، ص ٥٠ .

الجهات التي يتم التعامل معها. ومنها ما يرتبط بالتسويق وعدم القدرة على منافسة المنتجات المستوردة ومنتجات المشروعات الوطنية الكبيرة، كما تواجه أيضاً عقبات مالية، تتمثل في الحصول على التمويل أكثر من المشروعات الكبيرة خصوصاً من حيث تكلفة الائتمان؛ فأسعار الفائدة في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة هى أعلى من تمويل الشركات وهى عقبات يجب على المشرع مواجهتها والتصدي إليه[١].

ورغم ذلك ففي النهاية، فإن هذا الشكل من الشركات فرصة ذهبية جاء بها المشرع لتمكين جميع رواد الأعمال المواطنين من تأسيس وتملك شركة بسهولة ويسر، وذلك من أجل تبنى إبداعاتهم الاستثمارية وأفكارهم التجارية. فعليهم أخذ هذه الفرصة التي جاء بها هذا القانون وترجمة أفكارهم إلى فرص استثمارية قد تشكل مستقبلاً كياناً اقتصادياً عملاقاً.

<u>من خلال ما سبق تخلص دراسة هذا المبحث إلى الآتي :-</u>

١- إن المشرع المصري نص على القاعدة العامة في إنشاء الشركة باعتبارها عقد، إلا أنه واستثناء من هذه القاعدة سمح بإنشاء شركة من شخص واحد ذات مسؤولية محدودة وفقاً للإرادة المنفردة للمؤسس، بإعتبار أن الشركة في تأسيسها عمل انفرادي وتخضع في نشاطها لفكرة التنظيم القانوني.

٢- إن المشرع المصري تخلى عن مبدأ وحدة الذمة المالية الوارد كقاعدة عامة في القانون المدني المصري[٢] ، وأخذ بمبدأ استقلال الذمة المالية كنظام قانوني لشركة الشخص الواحد، وإتبع نهج المسؤولية المحدودة.

٣-فكرة النظام القانوني لشركة الشخص الواحد تسير جنباً إلى جنب مع فكرة العقد في تأسيس الشركات وتنظيم أحكامها دون أن تحل محلها.

٤- هذا زيادة على المزايا القانونية والاقتصادية الأخرى التي تتحقق عند الأخذ بفكرة

---

[١]- د. موسى محمد صالح، موسوعة الشركات التجارية، الجزء الخامس، شركة الشخص الواحد، الطبعة الثانية، بيروت، لبنان، ٢٠١٩، ص ٥٤.

[٢] -انظر/ القانون المدني، رقم (١٣١) لسنة ١٩٤٨، والذي نص في مادتة (٢٣٤) على أن" جميع أموال المدين ضامنة للوفاء بديونه "

الشخص الواحد. إن إعتراف المشرع المصري بفكرة شركة الشخص الواحد بوصفها نظام محدود المسؤولية يترتب عليه تمتعها بالشخصية القانونية متى استوفت الشروط القانونية لتأسيسها بإعتبار أن المشرع هو الذى منحها هذه الشخصية القانونية، ومن ثم استقلالية هذه الشخصية عن شخصية مؤسسها، وبالتالي استقلالية ذمتها المالية عن الذمة المالية للشخص الواحد مالك الشركة.

٥- إن إعتراف المشرع المصري بفكرة شركة الشخص الواحد بوصفها نظام محدود المسؤولية يترتب عليه تمتعها بالشخصية القانونية متى إستوفت الشروط القانونية لتأسيسها بإعتبار أن المشرع هو الذى منحها هذه الشخصية القانونية، ومن ثم إستقلالية هذه الشخصية عن شخصية مؤسسها، وبالتالي إستقلالية ذمتها المالية عن الذمة المالية للشخص الواحد مالك الشركة.

المبحث الثاني
الطبيعة القانونية لشركة الشخص الواحد

تلعب الشركات دوراً بارزاً في عملية التنمية الاقتصادية والتجارية للدول، لذا تولى الدول عناية خاصة بتنظيم الشركات وأنواعها وإجراءات تأسيسها[١]، وقد حددت أنظمة الشركات في معظم الدول الأشكال القانونية التي يمكن أن تتخذها الشركة عند إنشائها. إلا أنه نتيجة لسرعة نمو القطاعين التجاري والاقتصادي، ووجود ضرورة ملحة لمواكبة هذا النمو ومتطلباته المتسارعة دخل خلال السنوات الماضية نوع آخر من الشركات يختلف عن التصنيف التقليدي للشركات التجارية، وهو ما بات يُعرف بشركة الشخص الواحد. فالشركة أصلاً هى عبارة عن عقد يلتزم بموجبه شخصان أو أكثر بأن يساهم كل منهما بتقديم حصة من مال أو عمل في مشروع معين يستهدف الربح لتقاسم ما ينتج عن هذا المشروع. ووفقاً لهذا التعريف فإن الشركة لا تقوم أصلاً إلا في حال تعدد الشركاء، أي توافر إرادتين أو أكثر لإبرام عقد الشركة، لذا يعتبر تعدد الشركاء ركناً أساسياً من الأركان الموضوعية للشركة[٢]، وبناء على ذلك فإن شركة الشخص الواحد لا يتوفر فيها هذا الركن الأساسي مطلقاً، ناهيك عن عدم توافر ركن نية المشاركة[٣].

والسؤال الذى يطرح هنا هو ما مدى توافر الصفة التعاقدية في شركة الشخص الواحد؟

نجد أنه من الطبيعي عدم توافر شرط العقد في شركة الشخص الواحد نظراً لوجود إرادة واحدة فقط إذ لا توجد إرادة ثانية تستطيع الاتفاق معها. ورغم ذلك وأنه نتيجة للواقع العملي، والحاجة الملحة لمواكبة التطورات والمستجدات التي تطرأ على عالم التجارة، أصبح من الضروري الخروج على هذا المبدأ الأساسي، لذا سمحت بعض التشريعات

---

[١] – د. محمد سليمان عبد القادر، الوافي في شرح القانون التجاري، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع ،عمان، ٢٠١٨، ص ٢٨.

[٢] –د. محمد فريد العريني: القانون التجاري، دار المطبوعات الجامعية ، الطبعة الأولى، ١٩٧٦/١٩٧٧، ص ٢٢٨.

[3]- SERLOOTEN Patrick: entreprise unipersonnelle à responsabilité limitée, éditions GLN-JOLY, Paris, Thailand, August 2019 , P. 29.

وأخرها التشريع المصري، بتأسيس هذا النوع الجديد من الشركات التي تكون مملوكة ومكونة من شخص واحد في إطار الشركة ذات المسؤولية المحدودة، فهي تتفق مع أحكام وقواعد الشركات ذات المسؤولية المحدودة، ولكن تختلف عنها بأنها تؤسس وتنشأ من إرادة منفردة، سواء كان شخصاً طبيعياً أو معنوياً[1].

وإن ما تتميز به شركة الشخص الواحد من خصائص تجمع بين شركات الأموال وشركات الأشخاص قد يثير التساؤل حول طبيعتها القانونية، فهل هى من شركات الأشخاص؟ أم هي من شركات الأموال؟ أم هى شركة ذات طبيعة مختلطة؟

من هذا المنطلق رأينا تقسيم هذا المبحث والذى سنتناول فيه الطبيعة القانونية لشركة الشخص الواحد إلى ثلاث مطالب كالآتي :

- المطلب الأول:- شركة الشخص الواحد شركة أشخاص.
- المطلب الثاني:- شركة الشخص الواحد شركة أموال.
- المطلب الثالث:- شركة الشخص الواحد ذات طبيعة مختلطة.

[1] د. فيروز الريماوي، شركة الشخص الواحد، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٩٩٧، ص ٣١٣.

المطلب الأول
شركة الشخص الواحد شركة أشخاص

إن تبرير القول بأن شركة الشخص الواحد شركة أشخاص، قد يرجع إلى أن هذه الشركة مكونة من شخص واحد فقط، وقد يكون المبرر كذلك في (نص المادة ٤ مكرراً) من القانون المصري النافذ عندما ذكر المشرع بأن شركة الشخص الواحد هى شركة يمتلك رأسمالها بالكامل شخص واحد..." فبالنظر إلى القانون المصري نجد أنه قد إذن:

أولاً:- للشخص الطبيعي أو الاعتباري تأسيس وتملك شركة ذات مسؤولية محدودة، ولا يسأل مالك رأس مال الشركة عن التزاماتها إلا بمقدار رأس المال الوارد ببيان تأسيسها.

ثانياً:- كذلك يجوز لشخص واحد طبيعي أو اعتباري تأسيس وتملك شركة مساهمة خاصة، ولا يسأل مالك رأس مال الشركة إلا بمقدار رأس المال بعقد تأسيسها، ويجب أن يقترن إسم الشركة بإسم مالكها وأن تتبعه عبارة شركة الشخص الواحد مساهمة خاصة، وتسرى على هذا النوع من الشركات أحكام شركة المساهمة الخاصة فيما لا يتعارض مع طبيعة شركة الشخص الواحد. ويري أنصار[١] هذا الإتجاه أن الشركة تدخل ضمن شركات الأشخاص، ويستندون في ذلك إلى عدم قابلية الحصص للتداول، وكذلك حظر الإكتتاب العام كما هو الحال في شركات التضامن. كما أن شركات الأشخاص تستند في تصنيف طبيعتها القانونية إلى العقد نظراً لقيامها على الفكرة التعاقدية[٢]، لهذا إعتبر أنصار هذا الإتجاه أنها شركة أشخاص.

ومن هنا وجب التمييز بين شركات الشخص الواحد وشركات الأشخاص.

---

[١] د. هيوا إبراهيم الحيدري ، شركة الشخص الواحد ذات المسؤولية المحدودة ، دراسة مقارنة ، طبعة الأولى، منشورات الحلبي الحقوقية، ٢٠١٠ ص١٨٨.

[٢] د. نادية فوضيل، أحكام الشركة طبقا للقانون الجزائري(شركات الأشخاص)، ط ٧، دار هومة، الجزائر، ٢٠٠٨، ص٢٢.

أولاً : أوجه التشابه:

١- إستخدم المشرع وهو بصدد تنظيمه لشركة الشخص الواحد بعض المصطلحات المألوفة في شركات الأشخاص كمصطلح المدير، الحصص، فمن هنا يتبين أن شركة الشخص الواحد لها صلة وثيقة مع شركات الأشخاص من حيث المصطلحين المدير والحصص.

٢- عدم جواز تمثيل الحصص بصكوك قابلة للتداول بالطرق التجارية أي عدم قابلية هذه الحصص للتداول، بمعنى عدم طرح هذه الحصص للجمهور من أجل البيع والشراء فهى قابلة للانتقال للغير عن طريق الإحالة أو الإرث.[١]

ثانياً: أوجه الاختلاف:

١- شركة الشخص الواحد تنشأ عن طريق إرادة منفردة مكونة من شخص واحد، ويمارس هذا الأخير السلطات المخولة لجميع الشركاء بمقتضى أحكام هذا الفصل. أما شركات الأشخاص تقوم على توافق إرادتين فأكثر، وقد تبنى المشرع المصري كقاعدة عامة في تعريفه للشركة على أنها عقد، غير أنه أورد إستثناء على ذلك، وأجاز تكوين شركة الشخص الواحد بشخص منفرد، يُسأل فقط في حدود الأموال التي خصصها للشركة عند تأسيسها.

٢- من حيث مسؤولية الشركاء في شركات الأشخاص، فهم مسؤولون مسؤولية شخصية وتضامنية وغير محدودة عن ديون الشركة، وليس في حدود حصتهم فقط بل في جميع أموالهم[٢]. بينما مسؤولية المؤسس في شركة الشخص الواحد محدودة، بحيث لا تمتد إلى أمواله الخاصة، بل تقتصر على قدر رأسمال المال المقدم للشركة فقط، دون أن تمتد إلى الذمة المالية الخاصة به، فيعتبر عمل مؤسس الشركة كإطار قانوني متطور يسعى إلى ملائمة المفاهيم القانونية مع الإحتياجات المستجدة لعالم التجارة والأعمال.

---

[١] أنظر في ذلك/ نص (المادة ١٢٩) الفقرة الثانية، من القانون رقم (٤) لسنة ٢٠١٨.

[٢] د. منير عبد الله قايد، الموجز في القانون التجاري، الجزء الأول، منشورات الحلبي الحقوقية، ٢٠١٨، ص ٢٦.

وأرى أن هذا الإتجاه لا يمكن التسليم به، وذلك لأن المشرع المصري قد سمح أن يكون المالك الوحيد في شركة الشخص الواحد شخص طبيعي، أو معنوي مستنداً في ذلك إلى المسؤولية المحدودة للمالك الوحيد، بينما في شركات الأشخاص لم يجز المشرع أن يكون أحد الشركاء شخص معنوي بسبب المسؤولية المطلقة للشركاء في شركات الأشخاص، وبالتالي لا يمكن تصور أن تكون هناك ملاحقة من قبل دائني الشخص المعنوي في شركات الأشخاص للتنفيذ على ذمته المالية.

المطلب الثاني
شركة الشخص الواحد شركة أموال

ثمة إتجاه آخر يعتبر شركة الشخص الواحد شركة أموال، لأن رأسمالها لا يقسم إلى أسهم، وإنما إلى حصص غير قابلة للتداول، بالإضافة إلى أن مسؤولية المالك محدودة بهذه الشركة.[1]

وقد تتشابه شركة الشخص الواحد مع شركات الأموال في عدة جوانب، نظراً لطابعها كما تختلف عنها لما تتميز به هذه الشركة من خصوصيات غير موجودة في شركات الأموال، لذلك سيتم تحديد أوجه التشابه، وأوجه الاختلاف فيما بينهما كالتالي.

أولا: أوجه التشابه:

١- كلاهما يقومان على الإعتبار المالي فلا يهم الشخص المؤسس فيجوز لأى مؤسس في كلا الشركتين أن يتصرف في حصته دون حاجة إلى موافقة باقي الشركاء، كما أن موت المؤسس لا يترتب عليه إنقضاء الشركة.
٢- كل من شركات الأموال، وشركات الشخص الواحد الشركاء يُسألان مسؤولية محدودة، فالشركاء في شركات الأموال يُسألون بقدر الأسهم بحيث لا تمتد إلى أموالهم الخاصة. [2]
٣- كل من شركات الأموال وشركات الشخص الواحد يتفقان في المسؤولية المحدودة للمؤسس.

ثانياً : أوجه الإختلاف:

١- من حيث تعدد الشركاء ففي شركات الأموال يجب ألا يقل عدد الشركاء عن ثلاثة، ومثال على ذلك شركة المساهمة فوفقاً لنص(المادة ٨) من القانون (رقم ٤) لسنة ٢٠١٨

---

[1] -د. نارمان جميل النعماني ، النظام القانوني للشركة المحدودة ذات الشخص الواحد في التشريع العراقي، المرجع السابق، ص ٢٢٦.

[2] -د. محمد فريد العريني، الشركات التجارية، المشروع التجاري الجماعي بين وحدة الإطار القانوني وتعدد الأشكال، دار الجامعة الجديدة ،٢٠٠٣ ،ص٤٣٧.

[1]: فيما عدا شركة الشخص الواحد، لا يجوز أن يقل عدد الشركاء المؤسسين في شركات المساهمة عن ثلاثة، كما لا يجوز أن يقل هذا العدد عن إثنين بالنسبة لباقي الشركات الخاضعة لأحكام هذا القانون، فإذا قل عدد الشركاء عن هذا النصاب إعتبرت الشركة منحلة بحكم القانون مالم تبادر خلال ستة أشهر علي الأكثر إلى إستكمال هذا النصاب، أو يطلب من بقى من الشركاء خلال هذا الأجل تحويلها إلى شركة من شركات الشخص الواحد، ويكون من بقى من الشركاء مسئولاً في جميع أمواله عن التزامات الشركة خلال هذه المدة.

٢- شركات الأموال الشركاء مسؤولون مسؤولية محدودة، بقدر الأسهم، بينما في شركات الشخص الواحد، مؤسس الشركة يكون مسؤول مسؤولية محدودة، بقدر الحصة الموجودة في رأسمال الشركة، لأن رأس ماله يتمثل في حصص وليس أسهم.

٣- تختلف شركات الأموال عن شركات الشخص الواحد من حيث التسيير، ففي شركة الأموال كشركة المساهمة لها طريقتين لتسييرها إما التسيير المتمثل في مجلس الإدارة، أو التسيير المتمثل في مجلس المديرين، على عكس شركة الشخص الواحد المسؤول عن تسييرها هو مؤسسها، أو من يقوم بتعيينه مسيراً.

ونرى أنه على الرغم من أن هذه الشركة يقسم رأسمالها في التشريع المصري إلى حصص نقدية متساوية القيمة وغير قابلة للتجزئة، إلا أن هذا لا يجعلها من شركات الأموال، وذلك لأنه لا يسمح لها بالإكتتاب العام في التشريع المصري وذلك وفقاً لنص (المادة ١٢٩ مكرراً) الفقرة (الثانية).

ذلك سواء عند تأسيسها أو عند زيادة رأسمالها، أيضاً لا يجوز ممارسة أعمال التأمين أو البنوك أو الادخار أو تلقي الودائع، أو استثمار الأموال لحساب الغير، أيضا لا يجوز تقسيم رأسمال الشركة في شكل أسهم قابلة للتداول وهو ما لا يمكن التسليم به وإعتبار شركة الشخص الواحد شركة من شركات الأموال.

---

[1] -سبق الاشارة اليه.

المطلب الثالث

شركة الشخص الواحد ذات طبيعة مختلطه

يستند هذا الرأي[1] على أساس أن شركات الشخص الواحد تجمع بين خصائص شركات الأموال والأشخاص معاً، إذ ان مسؤولية المؤسس فيها محدودة بمقدار ما يقدمه من أموال في رأس مال الشركة، لذا فإنها تقترب من شركات الأموال، كما أن هذه الشركة لا يوجد فيها سوى شخص واحد. وهذا يجعلها تقترب من شركات الأشخاص، الأمر الذى يؤدى إلى جعلها ذات طبيعة مختلطة، فقد بينت الدراسات الفقهية والقانونية أن شركة الشخص الواحد ذات طبيعة متميزة، تختلف عن الشركات التجارية الأخرى لأنها تتكون من شخص واحد الذى له الفضل في وجودها، إما بسبب إرادته المنفردة، أو بسبب تجمع الحصص في يد واحدة، بمجرد نشأتها وإتمام إجراءات تأسيسها تبدأ ممارسة نشاطها من أجل الوصول إلى الغرض الذى أنشئت من أجله ولا يكون لها ذلك إلا عن طريق إيجاد من يعمل ويتصرف باسمها ولحسابها[2].

والتساؤل الذي يثار هنا، ماهي الشركات التجارية التي تعتبر شركة الشخص الواحد صورة منها؟

لقد أجابت المادة (١٢٩مكرراً) من قانون الشركات التجارية المصري رقم (١٥٩) لسنه ١٩٨١، والمعدل بالقانون رقم (٤) لسنة ٢٠١٨، على هذا التساؤل حيث نصت على انه: إستثناء من حكم المادة (٥٠٥) من القانون المدني، يجوز لكل شخص طبيعي، أو اعتباري في حدود الأغراض التي أنشئ من أجلها، أن يؤسس بمفرده شركة من شركات الشخص الواحد... وفيما لم يرد بشأنه نص خاص، تطبق على شركات الشخص الواحد أحكام الشركات ذات المسئولية المحدودة الواردة بهذا القانون. وعليه يتضح من نص المادة

---

[1] – د.عزيز العكيلي، الوسيط في الشركات التجارية ،٢٠١٢، الطبعة الثالثة، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن ، ص ٤٤١.

[2] – د. أحمد سعيد الأحمد العبد الله، الطبيعية القانونية لشركة الشخص الواحد ، دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق ، جامعة ال سعود ، ٢٠١٧، ص ٤٤.

سالفة الذكر أن المشرع المصري قد اعتبر شركة الشخص الواحد شركة ذات طبيعة قانونية خاصة وردت علي سبيل الاستثناء، وبالتالي فهي لا تمثل امتداداً لأى شكل من أشكال الشركات القائمة مثل شركة المسئولية المحدودة، وإلا لما أفرد لها المشرع تنظيماً خاصاً بها. فنرى أن شركة الشخص الواحد من قبيل الشركات ذات الطبيعة المختلطة؛ لأنها تجمع في طياتها خصائص كل من شركات الأشخاص، وشركات الأموال. فهي تنقضي من جهة بوفاة مالكها[1]. ومن جهة أخرى استخدم المشرع بعض المصطلحات المستخدمة بصدد شركات الأشخاص، كمصطلح مدير الشركة. كما أنها تجمع بعض خصائص شركات الأموال ولعل أهم هذه الخصائص هي مسئولية المؤسس المحدودة. ولذلك تجدر الاشارة إلي عدم الربط بين اعتبار شركة الشخص الواحد من قبيل الشركات ذات الطبيعة المختلطة، لمجرد كون الشركات ذات المسئولية المحدودة من قبيل الشركات ذات الطبيعة المختلطة أيضاً والظن من أنها صورة منها؛ وذلك يعود إلي استقلال كل من الشركتين عن الأخرى. فكما ذكرنا أن شركة الشخص الواحد تعتبر شكلاً جديداً من أشكال الشركات، ومستقله استقلالاً تاماً عن الشركة ذات المسئولية المحدودة، علي الرغم من تشابه بعض أحكامها وسريان بعض النصوص الخاصة بها علي شركة الشخص الواحد في حالة عدم وجود نص خاص بها.

خلاصة القول تعتبر شركة الشخص الواحد من قبيل الشركات المختلطة؛ لأنها تجمع بين خصائص شركات الأشخاص، وخصائص شركات الأموال.

وقانون الشركات الفرنسية إعتبرها شركة محدودة بشخص واحد، والقانون الإنجليزي إعتبرها شركة خاصة محدودة فردية، أما القانون الأمريكي فإعتبرها شركة مغلقة فردية. وهو ما أكده الفقيه الفرنسي فريدريك زيناتي Frédéric Zenati، عندما قال: " إن شركة الشخص الواحد هي مولود خرج من رحم الشركة ذات المسؤولية المحدودة ويشكل معها جسداً واحداً فما هي إلا شركة ذات مسؤولية محدودة بدون مشاركة أو بمعني أصح بشخص واحد.[2]

---

[1] – انظر/ نص المادة (١٢٩) مكرراً /٩.

[2] – د. هيوا إبراهيم الحيدري، المرجع السابق، ص ١٧٢ – ١٧٣.

يستخلص مما سبق، وفي ضوء النصوص القانونية المنظمة لشركة الشخص الواحد، نجد أن شركة الشخص الواحد شركة ذات طبيعة خاصة، وردت على سبيل الاستثناء فهي لا تمثل امتداداً لأى شكل من أشكال الشركات القائمة، وإن كانت تتفق مع بعض أحكام الشركة ذات المسؤولية المحدودة في قواعد المسئولية، ويتفقان في الأحكام والقوانين التي تنظم كل منهما، و ذلك بما لا يتعارض مع الطبيعة الفردية لشركة الشخص الواحد وهى وجود مؤسس واحد، فتخضع للقواعد العامة لقانون المعاملات المدنية والشركات التجارية، والقواعد الخاصة التي تحكم الشركة ذات المسؤولية المحدودة.

الخاتمة

تعتبر شركة الشخص الواحد آلية قانونية جديدة في التشريع المصري تقدم للمستثمرين نظاماً قانونياً لاستثمار جزء من رؤوس أموالهم مع توفير ضمانات قانونية لهم بعدم امتداد مسئوليتهم عن استثماراتهم إلى أموالهم الاخرى، ولهذا السبب أقر قانون الشركات المصري وجود شركة الشخص الواحد ذات المسؤولية المحدودة. فالمؤسسات المتوسطة والصغيرة من أهم مقومات الاقتصاد الوطني لكل دولة، وعلى الرغم من صغر حجمها، فهى لا تعد مرحلة تاريخية في مسار التنمية الاقتصادية، بل تعد حقيقة يقتضيها كل تطور اقتصادي لأنها تتعايش مع الوحدات والمؤسسات الكبرى المستخدمة للتكنولوجيا المتقدمة ورأس المال المرتفع، فوجودهما مع بعض يعتد به على التكامل بينهما فلا يمكن تواجد المؤسسات الكبرى لوحدها ولا الصغيرة والمتوسطة لوحدها.

واستحداث مثل هذا الشكل من الشركات يعتبر خطوة وعنصراً أساسياً في تسهيل مزاولة الأعمال لمواطني الدولة من رواد الأعمال والمستثمرين، وبمثابة دفعة لرفع عدد الشركات المواطنة.

كما أن لشركة الشخص الواحد دوراً فعالاً في الحد من الشركات الصورية، فقد ذللت الصعاب أمام الأشخاص الراغبين في ممارسة العمل التجاري بإتاحة المجال لهم لتأسيس شركة مملوكة لهم بالكامل دون حاجتهم للبحث عن شركاء شكليين بحصص معينة، والتحايل على النظام، وذلك بضم العدد المطلوب للتماشي مع نظام الشركات السابق.

فشركة الشخص الواحد نظام جيد كان من حُسن تصرف المشرع المصري الاقتناع والاعتراف به صراحة في القانون رقم (٤) لسنه ٢٠١٨؛ وذلك لفوائده العديدة لصاحب التجارة أو للغير المتعاملين معهم، فما من شك أن الشخص قد يفضل على الأقل في بداية عهده في التجارة أن يلجأ إلى تحديد مسئوليته بمقدار معين في ذمته المالية خشية الفشل وما يترتب عليه من آثار قد تودى بكل ذمته المالية. حال تكبدت الشركة خسائر مالية، أو توقفت عن العمل نهائياً. فيحق للمؤسس استرداد ما قدمه من أموال عند إنقضاء الشركة وتصفيتها.

ومن خلال البحث والاستقصاء في هذا الموضوع تم التوصل إلى مجموعة من النتائج والتوصيات يمكن إجمالها كالآتي:-

أولا النتائج :

توصلنا من خلال هذا البحث إلى مجموعة من النتائج، وهى على النحو التالي:

١. يهدف القانون رقم (٤) لسنة ٢٠١٨ إلى تشجيع المشروعات الصغيرة، والمتوسطة، ويعتبر هذا القانون واحد من الآليات المطلوبة لتحسين الاقتصاد الغير حكومي وفقاً لمتطلبات صندوق النقد الدولي، والذى سيكون له أثر على تحسين الاقتصاد المصري في المؤشرات التنافسية العالمية، ويشجع المزيد من الاستثمارات الغير رسمية على الظهور بشكل رسمي مما يسهل نموها واندماجها في الاقتصاد الوطني.

٢. مكن قانون شركة الشخص الواحد رقم (٤) لسنة ٢٠١٨ المالك من تأسيس شركة بمفرده إستثناءً من القواعد العامة في عقد الشركة التي تفترض تعدد الشركاء؛ مما يؤدى إلى الحد من تأسيس الشركات الصورية بهدف استيفاء الشرط الشكلي المتعلق بتعدد الشركاء.

٣. إن تأسيس شركة من شخص واحد قد يتم بطريق مباشر كما قد يتم بطريق غير مباشر، والطريق المباشر لتأسيس شركة الشخص الواحد هو ذلك العمل الإرادي الذي ينشئ الشركة لأول مرة من شخص واحد، أي أن الشركة تنشأ ابتداءً من شخص واحد، والطريق غير المباشر لتأسيس شركة الشخص الواحد قد يحدث نتيجة اجتماع حصص الشركة ذات المسؤولية المحدودة في يد مؤسس واحد

٤. الأخذ بهذا النوع من الشركات يسهل على المؤسس في شركة الشخص الواحد إدارة الشركة بشكل مستقل وإصدار القرارات بسهولة ويسر دون قيود، فهو المالك الوحيد لها. إلا إنه على الرغم من أن هذا سيوفر سهولة وسرعة في إتخاذ القرارات، إلا إنه قد يؤدى إلى التعسف في استعمال الحق أو استعمال أموال الشركة، خصوصاً وهو يعلم إنه لا يُسأل أو لا يتحمل الخسارة إلا بحدود الأموال

المخصصة للاستثمار، مما قد يؤدى إلى وجود إهمال أو خطأ أو تقصير في إدارة الشركة في ظل عدم وجود مراقبة عليه.

٥. شركة الشخص الواحد ذات طبيعة قانونية خاصة وردت على سبيل الاستثناء، ومن ثمَ فهى لا تمثل امتداداً لأي شكل من أشكال الشركات القائمة حتي وإن كانت الشركة ذات المسئولية المحدودة وإن كانت تتداخل إلى حد ما في بعض أحكامها خاصةً فيما يتعلق بقواعد المسئولية. إلا أن لها طبيعتها الخاصة، وإلا لما أفرد لها المشرع تنظيماً خاصاً بها في قانون الشركات. فنرى أن شركة الشخص الواحد من قبيل الشركات ذات الطبيعة المختلطة؛ لأنها تجمع في طياتها خصائص كل من شركات الأشخاص، وشركات الأموال.

٦. تعتبر الشخصية المعنوية الأساس القانوني لشركة الشخص الواحد، إذ بعد أن كان ينظر للشخصية المعنوية للشركة على أنها مرتبطة بتعدد الشركاء لقيامها أصبح ينظر لها على عدم ارتباطها بفكرة تعدد الشركاء واصبح بإمكان شخص واحد أن ينشيء شركة بمفرده دون حاجة إلى شركاء آخرين بسبب الضرورات العملية.

ثانيا : التوصيات :

١. وجود قانون شركة الشخص الواحد، خطوة إيجابية لإستكمال منظومة المشروعات الصغيرة في مصر، ولكنها تتطلب إعتراف البنوك بها حتى تلقى نجاحاً فالخطوة المكملة لنجاح ذلك النوع من الشركات تكمن في إعتراف البنوك بنوعية تلك الشركات لتوفير منتجات تمويلية تناسبها، فإذا تحقق ذلك ستشهد المشروعات الصغيرة والمتوسطة طفرة كبرى في مصر، كما سيعمل على تفادى المشاكل المتعلقة بالضمانات الشخصية في الماضي، وسيشجع على تأسيس العديد من الشركات.

٢- يجب المطالبة بضرورة تسهيل الإجراءات، وتحديد المنظومة الضريبية لشركات الشخص الواحد؛ لتكون الحكومة قد إتخذت خطوة غير مسبوقة في هذا المجال.

٣- الإعتراف بوجود هذه الشركات في السوق المصرية، أتى كشرط من صندوق النقد الدولي، وليس لإحتياج الدولة إليها، وإنها خطوة إيجابية للاندماج في المجتمع الدولي وأن يتوافر لديها جميع أنواع الشركات، بحيث ينبغي تسهيل قوانين الإفلاس وآلية التعثر، بجانب تسهيل البرامج التمويلية؛ لنجاح ذلك النوع من الشركات.

٤- علي المشرع المصري ضرورة أن يحذو حذو القوانين المقارنة التى حددت عدد الشركات التى يجوز للشخص الطبيعي إمتلاكها في شكل شركة شخص واحد ذات مسؤولية محدودة؛ لمنع التحايل وإتخاذ هذا النوع من الشركات ذريعة لإضعاف الضمان العام للدائنين، من خلال تقسيم الذمة المالية لعدة ذمم مما يؤدى إلى خلق دائنين متعددين.

٥- نوصي بتفعيل الرقابة المالية على مؤسس الشركة للمحافظة على الذمة المالية للشركة بوصفها الضمان الوحيد لدائني.

٦- عدم الانسياق خلف استخدام مصطلح "الشريك الواحد" والذي يعتنقه الكثير من الفقهاء لوصف حال مؤسس الشركة، فشركة الشخص الواحد تقوم علي أساس الإرادة المنفردة لمؤسسها فهذا المصطلح لا مجال له في النظام الأساسي لشركة الشخص الواحد، لأنه بالأصل العام لا يوجد شريكاً منفرداً.

٧- نلتمس من المشرعين الآخرين سرعة الإعتراف بمثل هذا النوع من الشركات، وعدم التمسك بالفكرة العقدية للشركة، والنظر إلى هذا العقد على أنه أداة من الأدوات القانونية التى تنفذ من خلالها المشاريع.

المراجع

اولاً: المراجع العامة

١. د. محمد سليمان عبد القادر، الوافي في شرح القانون التجاري، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠١٨.

٢. د. محمد فريد العريني، القانون التجاري، دار المطبوعات الجامعية، الطبعة الأولى، ١٩٧٦/١٩٧٧.

٣. د. منير عبد الله قايد، الموجز في القانون التجاري، الجزء الأول، منشورات الحلبي الحقوقية، ٢٠١٨.

ثانياً المراجع المتخصصة

١. د. إلياس ناصيف، موسوعة الشركات التجارية، الجزء الخامس، شركة الشخص الواحد، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، الطبعة الثالثة، ٢٠١٣.

٢. د. تامر خليف العبدلله، شركة الشخص الواحد، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، ٢٠١٦.

٣. د. حسام توكل موسى، التنظيم القانوني لشركة الشخص الواحد في التشريع المصري، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٩ .

٤. د. عزيز العكيلي، الوسيط في الشركات التجارية ،٢٠١٢ ، الطبعة الثالثة ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، عمان، الأردن.

٥. د. محمد فريد العريني، الشركات التجارية، المشروع التجاري الجماعي بين وحدة الإطار القانوني وتعدد الأشكال، دار الجامعة الجديدة ،٢٠٠٣.

٦. د. موسى محمد صالح، موسوعة الشركات التجارية، الجزء الخامس، شركة الشخص الواحد، الطبعة الثانية، بيروت، لبنان، ٢٠١٩

٧. د. نادية فوضيل، أحكام الشركة طبقا للقانون الجزائري(شركات الأشخاص)، ط ٧، دار هومة، الجزائر، ٢٠٠٨.

٨. –د. هيوا إبراهيم الحيدري، شركة الشخص الواحد ذات المسؤولية المحدودة، دراسة مقارنة، طبعة الأولى، منشورات الحلبي الحقوقية، ٢٠١٠.

ثالثاً: رسائل الماجيستير والدكتوراه:–

١. د. أحمد سعيد الأحمد العبد الله، الطبيعية القانونية لشركة الشخص الواحد ، دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة ال سعود، ٢٠١٧.
٢. د. دعد عز الدين سليم إسحاقات، شركة الشخص الواحد "دراسة مقارنة"، الجامعة الأردنية، كلية الدراسات العليا، رسالة ماجيستير،١٩٩٨.
٣. د. سامر سمير نجم الدين، تغيير الشكل القانوني لشركة الشخص الواحد ذات المسئولية المحدودة إلى شركة التضامن وشركة المساهمة العامة– دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، كلية الدراسات الفقهية والقانونية، جامعة آل البيت، المملكة الأردنية الهاشمية،٢٠٠٩ /٢٠١٠.
٤. د. فيروز سامى عمرو الريماوي، شركة الشخص الواحد (دراسة مقارنة)، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٩٩٧.
٥. لمياء حلمي أبو جابر، إفلاس شركة الشخص الواحد، رسالة ماجيستير، جامعة الشرق الأوسط ، كانون الأول ٢٠١٤.
٦. د. ناريمان عبدالقادر، الأحكام العامة للشركة ذات المسؤولية المحدودة وشركة الشخص الواحد، رسالة دكتوراه، الطبعة الثانية، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٢.

رابعاً: الأبحاث والمقالات والعلمية:

١. د. أحمد بن عبدالرحمن المجالي، الأحكام القانونية لشركة الشخص الواحد وفقاً لنظام الشركات السعودي الجديد، بحث منشور في مجلة جامعة الملك سعود – الحقوق والعلوم السياسية – السعودية، مجلد (٢٩)، العدد (٢)،٢٠١٧، صـ٢٧.

٢. د. إخلاص حميد حمزه، شركة الشخص الواحد محدودة المسؤولية، دراسة مقارنة بين التشريع الفرنسي والمصري والعراقي، مجلة كلية التربية الاساسية للعلوم التربوية والإنسانية /جامعة بابل، العدد/٣٥،تشرين اول ٢٠١٧، ص٩٩٩.

٣. د.حافظ جعفر إبراهيم، الإرادة المنفردة ودورها في تكوين شركة الشخص الواحد (القانون الإماراتي)،مجلة القانون المغربي،العدد(٣٥)،يوليو٢٠١٧، صـ ١٨٨.

٤. د. حسام محمد البطوش، شركة الشخص الواحد في التشريع الأردني: أساسها وصورها، مؤتة للبحوث والدراسات والعلوم الإنسانية والاجتماعية –الأردن ، المجلد(٢١)، العدد(٢)، ٢٠٠٦.

٥. د.زينة غانم الصفار، أثر تخصيص الذمة المالية علي شركة الشخص الواحد، مجلة الرافدين للحقوق،المجلد(١٣)العدد(٤٨)،السنة(١٩) ٢٠١٩، صـ١٩٨.

٦. د. ناريمان جميل النعماني، النظام القانوني للشركة المحدودة ذات الشخص الواحد في التشريع العراقي، جامعة الكوفة–كلية القانون، المجلد(٢)، العدد(٤) ، ١٤٣١/٢٠١٠، ص ٢٢٠.

خامساً: المراجع الاجنبية

1. Annick Martin : L’ Entreprise unipersonnelle a responsabilité limitée. , J.C.P. Doctrine , No . 4324, 14 Mai 2019, no.10,note 22 .
2. Namrata Gupta: ONE PERSON COMPANY- A CRIT ICAL ANALYSIS,
3. Natcha Rattaphan: Legal issues on creditors’ rights and protections in single member companies, Thesis submitted in partial fulfillment of the requirement for the degree of master of laws in business laws, Faculty Law, Thammasat University, Thailand, August 2016. .
4. PAILLUSSEAU Jean: les entreprises d'une seule personne dans différents systèmes juridiques, Ph.D., Faculté de droit, Institut de science politique, 2020, p131 .

5. Raymond Bernard : les entreprises d'une seule personne dans différents systèmes juridiques, Ph.D., Faculté de droit, Institut de science politique, 2017.
6. SERLOOTEN Patrick: entreprise unipersonnelle à responsabilité limitée, éditions GLN-JOLY, Paris, Thailand, August 2019.
7. SPETH Patrick, L' Entreprise unipersonnelle a responsebilte limitée. , une structure adapté aux P.M.E., les petites affiches , n◦ 212, 18 Septembre , 2020, p. 87.

سادساً: المواقع الالكترونية

١- محمد إبراهيم أبو شعبان: شركة الشخص الواحد ودورها في نمو الاقتصاد الإماراتي، بحث منشور عل شبكة الانترنت: تاريخ الزيارة: ٢٠٢٢/٣/١٥.

https://www.alkhaleej.ae/%d8%a2%d8%b1%d8%a7%d8%a1-%d9%88%d8%aa%d8%ad%d9%84%d9%8a%d9%84%d8%a7%d8%aa

الفهرس

ملخص البحث ٢
المقدمة ٤
المبحث الأول : أهمية ومزايا وسلبيات شركة الشخص الواحد ٧
المطلب الأول : ٨
أهمية شركة الشخص الواحد ٨
المطلب الثاني : ١١
مزايا وسلبيات شركة الشخص الواحد ١١
الفرع الأول : مزايا شركة الشخص الواحد ١٣
الفرع الثاني : سلبيات شركة الشخص الواحد ١٩
المبحث الثاني : الطبيعة القانونية لشركة الشخص الواحد ٢٣
المطلب الأول : ٢٥
شركة الشخص الواحد شركة أشخاص ٢٥
المطلب الثاني : ٢٨
شركة الشخص الواحد شركة أموال ٢٨
المطلب الثالث : ٣٠
شركة الشخص الواحد ذات طبيعة مختلطه ٣٠
الخاتمة ٣٣
المراجع ٣٧
الفهرس ٤١